

سنن البيهقي الكبرى

16583 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب الرزجاهي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي ثنا عبد الله بن يحيى المعافري ثنا حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافع عن بن عمر B ه أن رجلا جاءه فقال يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا } فما يمنعك أن تقاتل كما ذكر الله في كتابه فقال يا بن أخي أعير بهذه الآية ولا أقاتل أحب إلي من أن أعير بالآية التي قال الله D قبلها ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الآية فإن الله قال قاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال بن عمر قد فعلناه على عهد رسول الله A إذ كان الإسلام قليلا وكان الرجل يفتن عن دينه أما أن يقتلوه أو يوثقوه حتى طهر الإسلام ولم تكن فتنة فلما رأى أنه لا يوافقهما فيما يريد قال فما قولك في علي وعثمان B هما فقال بن عمر أما عثمان فقد عفا الله عنه فكرهتم أن يعفو الله عنه وأما علي فابن عم رسول الله A وختنه وأشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون رواه البخاري في الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز الجروي